

السِّيَاقُ وَدَلَالَةُ الْأَمْرِ فِي تَفْسِيرِ نَظْمِ الدُّرَرِ

حسين شهيد متعب الشرماني

الأستاذ الدكتور حسن الأبيض

مُلَخَّصُ الْبَحْثِ

أَشَارَ الْبِقَاعِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ إِلَى السِّيَاقِ وَمَا هِيَ أَهَمِّيَّتُهُ فِي الْجُمْلَةِ، وَكَذَلِكَ تَكَلَّمَ عَنْ دَلَالَةِ الْأَمْرِ، وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ الْآيَاتِ الَّتِي فِيهَا هَذِهِ الدَّلَالَةُ، وَقَدْ قَسَمْنَا الْبَحْثَ إِلَى مَطْلَبَيْنِ، وَتَكَلَّمْنَا فِي الْمَطْلَبِ الْأَوَّلِ عَنِ السِّيَاقِ لُغَةً وَاصْطِلَاحًا، وَأَهَمِّيَّتُهُ فِي تَوْجِيهِ الْأَلْفَافِ، وَقَدْ عُنِيَ بِهَذَا الْجَانِبِ هُمُ الْأُصُولِيُّونَ.

أَمَّا الْمَطْلَبُ الثَّانِي فَخَصَّصَ لِدَلَالَةِ الْأَمْرِ، وَمَا هُوَ أَثَرُ السِّيَاقِ فِي هَذِهِ الدَّلَالَةِ، وَإِنَّ الْأُصُولِيِّينَ اخْتَلَفُوا فِي هَذِهِ الصِّيغَةِ، هَلْ حَقِيقِيَّةٌ فِي صِيغَةِ (أَفْعَلُ)، أَمْ حَقِيقِيَّةٌ فِيهَا وَفِي غَيْرِهَا، وَقَدْ وَرَدَتْ فِي أَرْبَعِ صِيَغٍ هِيَ: (فِعْلُ الْأَمْرِ، وَالْمُضَارِعُ الْمُقْتَرَنُ بِلَامِ الْأَمْرِ، وَالْمَصْدَرُ النَّائِبُ عَنْ فِعْلِ الْأَمْرِ، وَاسْمُ فِعْلِ الْأَمْرِ)

وَلِلْأَمْرِ أَغْرَاضٌ بِلَاغِيَّةٌ أُخْرَى مِنْهَا: (الْأَمْرُ لِلْإِشَادِ، وَالْأَمْرُ لِلْإِنْدَارِ وَالتَّرْغِيبِ، وَالْأَمْرُ لِلتَّعْجِبِ، وَالْأَمْرُ لِلتَّنْبِيهِ، وَالْأَمْرُ لِلإِبَاحَةِ، وَالْأَمْرُ لِلتَّهْدِيدِ، وَالْأَمْرُ لِلدُّعَاءِ، وَالْأَمْرُ لِلتَّعْجِيزِ)، وَهَذَا مَا بَيَّنَّاهُ أَكْثَرَ تَفْصِيلًا فِي هَذَا الْبَحْثِ.

Research Summary

Beqai pointed out in his interpretation of the context and what is its importance in the sentence, as well as talked about the significance of the matter, has mentioned some verses in which this connotation, has divided the research into two requirements, and we spoke in the first requirement about the context language and idiomatically, and its importance in directing words, has meant this aspect are fundamentalists.,

The second requirement was devoted to the significance of the command, and what is the impact of the context in this indication, and that the fundamentalists differed in this formula, whether real in the form (I do), or real in it and in others, has been contained in four formulas: (did the command, and the present tense associated with the blame of the command, and the source of the deputy for doing the command, and the name of the act of the command).

The order has other rhetorical purposes, including: (the command for guidance, and the command to warn and encouragement, and the command to wonder, and the command to warn, and the command to permissible, and the command to threaten, and the command to pray, and the command to incapacitate), and this is what we have shown more detailed in this research.

المُقدِّمة

الحمدُ لله ربِّ العالمينَ حمداً كثيراً لا ينقطعُ أبداً ، ولا تُحصى له الخلائقُ عدداً ،
وأفضل الصَّلَاة والسَّلام على حبيبهِ المُختار، وآل بيته الكرام الأطهار، وصحبه
المنتجبين الأبرار.

أمَّا بعد

لا يزال مدار أهل العلم وطالبيه يخطُّ أنوار القرآن العظيم الذي لا تتقضي عجائبه
ولا يخبو سناؤه، ولا يحاطُ بسرِّ إعجازه، ولا تزال لغته مدار درس الدارسين، ومَحطَّ رحال
الباحثين.

فقد نشأت فكرة هذا الموضوع منذ انشغالي برسالة الماجستير، وكانت في الدرس
الدَّلالي، إذ رأيتُ أنَّ في لغة القرآن الكريم الشَّريفة لكلِّ حركةٍ وحرفٍ وكلمةٍ تعبير
ودلالة، وأنَّ السياقَ القرآنيَّ فيها من السَّعة والمرونة ما يجعلها تقبلُ أكثرَ من كلمةٍ
وغير تعبيراً، وطالما تشوّقت نفسي إلى أن يجعل الله دراستي في كتابه العزيز حتَّى
الحقَّ بركبٍ من سبقني في دراسة هذا النُّبع الصَّافي، حتَّى حصلت على ضالَّتي في
موضوعي (السِّياق ودلالة الأمر في تفسير نظم الدرر)، وهو أحد التِّقاسير المُنفردة
في تناول سور القرآن الكريم والتَّناسب بين آياته.

والبحثُ الدَّلاليُّ أحدَ المباحثِ المُهمَّة التي تركتُ أثرها الطَّيب في لغتنا الشَّماء،
وهذا المبحثُ على عظم خطره فهو ليس بالجديد، بل كانت له جذوره المُتأصِّلة في
تراثنا العربي، وعند عُلماء العربيَّة على اختلافِ مشاربهم ومذاهبهم، وتجادبوا فيه
أطرافُ الرِّأي، فانَّفقوا في أمورٍ واختلفوا في أخرى، مُستنديين في كلِّ ذلك إلى كلام
الجبارِ العزيز وسُنَّة رسوله الأعظم مُحَمَّد (ص) وما وَرَدَ من أشعار العرب القداماء،
مُتَّخِذينَ من كلِّ ذلك شاهدٌ ومصدقا لقولهم.

فالبحثُ الدَّلاليُّ مِنْ أهمِّ وسائلِ الكشفِ عَنْ أسرارِ لغةِ هذا السَّفرِ الجليلِ ومواطنِ
إعجازه، ولذا سعى المُفسِّرون إلى الوُصولِ إلى ذلك، فقدَّموا تِقاسيرهم القِيَّمة التي
كانت لهم ذكراً خالداً، وهي أعلامٌ هدايةٌ وأنوارٌ مُضيئةٌ تُنير ما خفي مِنْ كلامِ الله -
عزَّ وجلَّ - وقدَّ اقتضت مَنهجِيَّة البحثِ أن أجعله على مطلبين، وخاتمةً أدرجت فيها

أَبْرَزُ النَّتَائِجِ الَّتِي تَوَصَّلْتُ إِلَيْهَا.

أَمَّا الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ فَتَكَلَّمْتُ فِيهِ عَنِ السِّيَاقِ، لُغَةً وَاصْطِلَاحًا، وَأَمَّا الْمَطْلَبُ الثَّانِي فَتَنَاولْتُ فِيهِ؛ دَلَالَةَ الْأَمْرِ وَتَحَدَّثْتُ عَنْهَا وَالْأَخْذَ بِبَعْضِ الْأَمْثَلَةِ الَّتِي تَطَرَّقَ لَهَا الْبِقَاعِيُّ، وَأَعْتَمَدَ الْبَحْثُ عَلَى مَصَادِرَ وَمَرَاجِعَ كَثِيرَةٍ وَمُتَنَوِّعَةٍ فِي اللُّغَةِ وَالتَّفْسِيرِ وَالنَّحْوِ، وَكُتِبَ مَعَانِي الْقُرْآنِ وَغَيْرِهَا، وَمِنْ أَمَاتِ الْكُتُبِ النَّحْوِيَّةِ مِثْلُ: الْكِتَابِ وَالْمَقْتَضِبِ وَأَهَمِّ الْمَعْجَمَاتِ الْعَرَبِيَّةِ مِنْهَا: لِسَانُ الْعَرَبِ وَمَقَابِيسُ اللُّغَةِ، وَاعْتَمَدْتُ عَلَى الْمَرَاجِعِ الْمَهْمَةِ فِي مَوْضُوعِي أَهْمُهَا: الْبِقَاعِيُّ وَمَنْهَجُهُ فِي التَّفْسِيرِ وَهِيَ رِسَالَةُ مَا جَسْتِيرَ.

المطلب الأول

تعريف السياق لغةً واصطلاحاً.

أصل المادّة: سُوقٌ، وردت في المعاجم بِمعانٍ مُترادفةٍ.
قال الأزهري: "السياقُ المهرُ... وتساوقت الإبلُ تساوفاً إذا تتابعت وكذلك تفاودت" (1).
وقال ابنُ فارس: "السّين والواو والقاف أصل واحدٍ معناهُ: حدو الشيء، ومنهُ سُمّي المهرُ سياقاً، وسُوق الدابة، والسُّويق؛ لانسيابه في الحلق بلا مَضغ" (2).
وقال الرّاعب "سوق الإبل: جلبها وطردّها، يُقال: سُقتُهُ فانساق" (3).
وقال ابن منظور: "سوق السُّوق معروف ساق الإبل وغيرها يسوقها سوقاً وسياقاً.. وقد انسقت وتساوقت الإبلُ تساوفاً إذا تتابعت" (4).
وقال في المُعجم الوسيط: "سياقُ الكلام: تتابعه وأسلوبه الذي يجري عليه" (5)
هذه أهمّ التّعريفات اللُّغوية للسياق، ونلاحظُ من هذه المعاني أنّ الوسيط اللُّغوي الاستعمالي الذي دارت حوله جُلُّ التّعريف والاستعمالات هو: (المُتابعة والتّفاود والتّسلسل والانتظام) وأنّ كلمة ساقٍ تعني لحوق شيءٍ لشيءٍ آخر، واتّصاله به، واقتفاؤه أثره، كما تعني الارتباط والتسلسل والانتظام في سلكٍ واحدٍ.

وللسِّيَاقِ أَهْمِيَّةٌ كَبِيرَةٌ فِي تَوْجِيهِ كَثِيرٍ مِنَ الْأَلْفَاظِ، وَمَكَانٌ مُتَمَيِّزٌ فِي تَوْجِيهِ الْبَحْثِ الدَّلَالِيِّ عِنْدَ عُلَمَاءِ اللَّغَوِيَّاتِ فِي الْعَصْرِ الْحَدِيثِ لِأَنَّ: " اللغويين يصفون المعنى المعجمي للكلمة بأنه متعددة ويحتمل أكثر من معنى واحد، في حين يصفون المعنى السياقي لها بأنه واحد لا يحتمل غير معنى واحد " (6) لأن المعاني المعجمية ليست هي كل شيء يمكننا من خلاله إدراك معنى الكلام أو النص، لأن ثمة عناصر لغوية وغير لغوية تساهم بشكل كبير في تحديد المعنى، وهذه العناصر جزء من الكلام الذي لا يمكن الوصول إلى معناه من دونها (7). إذ " يمثل كل عقدة فيه وحدة معجمية مختلفة " (8).

فإنَّ تحديدَ معنى الكلام بشكلٍ دقيقٍ يتطلب الاستعانة بوسائلٍ آخر غير المعجم، منها معرفة نسق الكلام ونظمه، لكي يتبين المعنى المطلوب، لأنَّ علاقة السِّيَاقِ بالدَّلالة علاقة وثيقة لا يمكن فصل أحدهما عن الآخر " لأنَّ اختلاف الدلالات وإبرازها في قوالب الألفاظ الفائقة والمعاني الرائعة في النظم المعجزة على وجوه لا تكاد تدخل تحت الحصر " (9) هذا ما يقوم به السِّيَاقُ، لبيان كثير من الكلمات، لأنَّ الكلمة تُعطي معاني مُختلفة إذا كانت مفردة، أمَّا إذا وضعت في نظوم الكلام فإنَّها تميَّز المعنى المقصود من النص؛ لأنَّ: " النص والسِّيَاق يكمل أحدهما الآخر " (10) ومن هنا تتَّضح لنا أَهْمِيَّةُ السِّيَاقِ فِي اللُّغَةِ وَهَذَا مَا أَكَّدَهُ (بالمَر) بقوله: " إنَّ اللغات الحية يجب ألاَّ تعامل مثل اللغات الميتة المقطوعة عن سياق حالها " (11).

إنَّ معنى الكلمة يتعدَّلُ تبعاً لتعدد السياقات التي تقع فيها اللغة، فتكون الكلمة فصيحةً بملاءمتها لجارتها وتعلُّقها بأخواتها وارتباطها بهم، ووقوعها في موقعها التي لا ترضى به بديلاً، ويحدث من ارتباطها وتعلُّقها بجاراتها صورةٌ تُؤدِّي دوراً يزيد المعنى وضوحاً؛ (12) لأنَّ " السِّيَاق هو الذي يفرض قيمة واحدة بعينها على الكلمة بالرغم من المعاني المتنوعة التي في وسعها أن تدلَّ عليها.. والسِّيَاق أيضاً هو الذي يخلق لها قيمةً حضورية " (13).

وعلى هذا فدراسة معاني الكلمات تحتاج إلى تحليل للسياقات والمواقف المختلفة التي ترد فيها الكلمة، وبهذا فإنَّ السِّيَاق هو الذي يُحدِّد معنى الكلمة، فالسِّيَاقُ إذن هو:

" النظم اللفظي للكلمة وموقعها من ذلك النظم " (14).

ولقد كانت عناية الأصوليين بالسياق عناية كبيرة، إذ نجدهم يستندون إليه في تحديد الكثير من دلالات الألفاظ، ولا سيما في النصوص القرآنية، فهو الذي يُزيل الإبهام عن المُجمل ويوضح تخصيص العام، ويقيد المطلق، وهو الذي يحدد الدلالة المقصودة عند تنوع دلالات الألفاظ وهو من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم. (15) ولعلّ أول من نصّ على السياق وأهميته في تحديد المعنى هو الإمام الشافعي (رض) فقد أشار إلى السياق بقوله: "وعاماً ظاهراً يراد به العام ويدخله الخاص، فيستدلّ على هذا ببعض ما خوطب به فيه، وعاماً ظاهراً يراد به الخاص، وظاهراً يعرف من سياقه إنّه يراد به غير ظاهره، فكلّ هذا موجود علمه في أول الكلام أو وسطه أو آخره" (16) وإنّ اختلاف الألفاظ بحيثُ تغير تلك الأغراض وتغير النظم بالتقديم والتأخير والإيجاز والتطويل، مع أنّها لا تخالف شيئاً من ذلك أصل المعنى الذي تكون فيه القصّة، وعلى قدر غموض تلك المناسبات يكون وضوحها وانكشافها، والذي يقوم بكشف معاني تلك الألفاظ هو السياق (17). فالسياق وحده يكشف لنا التبادل بين المعاني الموضوعيّة والمعاني العاطفيّة والانفعاليّة.

أمّا الإمام الغزالي فلم يبتعد عن السياق، إنّما نظر إلى السياق نظرة خاصة في بيان النصوص القرآنية، وتحديد دلالة الكلام عند احتماله لأكثر من معنى، فهو يُشير إلى عناصر السياق اللغوي من خلال ما يراه مناسباً لاستحضار جميع ملاحظات النصّ وأسباب نزول النصّ إذ يقول: " طريق فهم المراد تقديم المعرفة بوضع اللغة التي بها المخاطبة... وإن تطرق إليه الاحتمال فلا يعرف المراد منه حقيقة إلا بانضمام قرينة اللفظ، والقرينة إما لفظ مكشوف... وإما حالة على دليل عقلي... وإما قرائن أحوال من إشارات ورموز وحركات، وسوابق ولواحق لا تدخل تحت الحصر والتخمين، يختص بإدراكها المشاهد لها من الصحابة والتابعين بألفاظ صريحة أو مع قرائن من ذلك الجنس، أو من جنس آخر حتّى توجب علماً ضرورياً بفهم المراد أو توجب ظنّ " (18). ويقتضي علم الدلالة الحديث في الدرس السياقي ضرورة تناول النصّ كلّ واحد ولا يتجزأ عند محاولته تحديد دلالاته، أو ينبغي أن تحمل القطعة كلّها والكتاب كلّها، كما ينبغي أن يشمل بوجه من الوجوه كلّ ما يتصل بالكلمة من ظروف وملاحظات (19)، وقد

أَدْرَكَ عُلَمَاءُ الْأُصُولِ هَذِهِ الْحَقِيقَةَ، وَكَانُوا عَلَى وَعْيٍ تَامٍّ بِهَا، إِذْ يُشِيرُ الْبَقَاعِيُّ إِلَى نُظْمِ الْكَلِمَاتِ إِذْ حَدَّدَ طَرِيقَتَيْنِ لِلْإِعْجَازِ هُمَا (20):

1- نَظَّمَ كُلَّ جُمْلَةٍ عَلَى حِيَالٍ بِحَسَبِ التَّرْكِيبِ.

2- نَظَّمَهَا مَعَ اخْتِهَا بِالنَّظَرِ إِلَى التَّرَاكِبِ.

إِذْ نَظَرَ الْبَقَاعِيُّ إِلَى نَظْمِ الْكَلِمَاتِ فِي سِيَاقَاتِ الْكَلَامِ سَوَاءً أَكَانَتْ فِي جُمْلَةٍ أَمْ مَعَ اخْتِهَا، فَإِنَّ نَظْمَهَا هُوَ الَّذِي يَحَدِّدُ مَعَانِيَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ؛ لِأَنَّهُ "كَلِمَا دَقَّقَ النَّظْرَ فِي الْمَعْنَى عَظُمَ عِنْدَهُ مَوْقِعُ الْإِعْجَازِ، ثُمَّ إِذَا عَبَّرَ الْفُطْنُ مِنْ ذَلِكَ إِلَى تَأْمَلِ رِبْطِ كُلِّ جُمْلَةٍ بِمَا تَلَتْهُ وَمَا تَلَاهَا خَفِيَ عَلَيْهِ وَجْهُ ذَلِكَ وَرَأَى أَنَّ الْجُمْلَةَ مُتَبَاعِدَةً الْأَغْرَاضِ مُتَنَائِيَةً الْمَقَاصِدِ فَظَنَّ أَنَّهَا مُتَنَافِرَةٌ، فَحَصَلَ لَهُ مِنَ الْقَبْضِ وَالْكَرْبِ أَضْعَافٌ مَا كَانَ حَاصِلًا لَهُ بِالسَّمَاعِ مِنَ الْهَزِّ وَالْبَسْطِ" (21) إِذْ نَاحَظَ الْبَقَاعِيُّ يُشِيرُ إِلَى السِّيَاقِ بِطَرِيقَةٍ نَظَّمَ الْكَلِمَاتِ؛ لِأَنَّ نَظْمَ كُلِّ كَلِمَةٍ مَعَ اخْتِهَا فِي سِيَاقِ الْكَلَامِ يُظْهِرُ لَنَا الْمَعْنَى الْمَقْصُودَ؛ لِأَنَّ مُرَاعَاةَ التَّرْتِيبِ (السِّيَاقِ) يُعْطِي مَعْنَى مُحَدَّدَةً لِلْكَلِمَاتِ ذَاتِ الْمَعَانِي الْمُتَعَدِّدَةِ، وَنَظَّمَ كُلَّ جُمْلَةٍ فِي التَّرْكِيبِ، هِيَ عِلَاقَةٌ إِجْمَالٍ وَتَقْصِيلٍ، فَهِيَ لَيْسَتْ مُنْقَطَعَةً الصِّلَةِ الدَّلَالِيَّةِ فِيمَا بَيْنَهَا، وَإِنَّمَا تَتَرَابَطُ بِصَلَاتٍ دَلَالِيَّةٍ، فَالسِّيَاقُ يَلْعَبُ دَوْرًا مُهِمًّا فِي بَيَانِ النُّصُوصِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَبَيَانِ الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ مِنْ تِلْكَ النُّصُوصِ الْكَرِيمَةِ.

المَطْلَبُ الثَّانِي

دَلَالَةُ الْأَمْرِ

الْبَحْثُ فِي دَلَالَةِ الْأَمْرِ وَآثَرِ السِّيَاقِ فِيهَا عِنْدَ الْأُصُولِيِّينَ، يُمَثِّلُ جَوْهَرَ الْبَحْثِ لِلدَّلَالَاتِ الْمُتَعَدِّدَةِ لِلْكَلِمَةِ؛ حِينَ تَكُونُ بِمَعْزَلٍ عَنِ الْقَرَأَيْنِ؛ وَآثَرِ السِّيَاقِ فِي تَحْدِيدِ دَلَالٍ وَاحِدَةٍ لَهَا، وَكُشِفَ مَا يَطْرَأُ عَلَى اللَّفْظِ مِنْ إِنْتِقَالٍ مِنْ دَلَالَتِهِ بِأَصْلِ الْوَضْعِ إِلَى دَلَالَةٍ أُخْرَى. (22)

إِنَّ تَنَاقُلَ الْأُصُولِيِّينَ لِمَوْضُوعِ الْأَمْرِ كَانَ فِي غَايَةِ الْأَهْمِيَّةِ مِنْ أَجْلِ تَحْدِيدِ صِيغَةِ الْأَمْرِ، وَبَيَانِ الدَّلَالَةِ الْأَصْلِيَّةِ لِهَذِهِ الصِّيغَةِ، عِنْدَمَا تَكُونُ مُجَرَّدَةً مِنَ الْقَرَأَيْنِ الصَّارِفَةِ

لها، ثم بيان كيفية صرف هذه الدلالة إلى دلالات أخرى إذا وردت متحفة بالقرائن. إن للاختلاف في دلالة الأمر أثراً كبيراً في اختلاف الأحكام الفقهية، فقد تعددت أنظار المجتهدين في مدلولها الشرعي، ولا شك في دلالة مادة الأمر على الطلب بمفهومي الاسم، ولكن ليس كل طلب، بل طلب التشريعي من العالي، كما لا إشكال في دلالة صيغة الأمر على الطلب، وذلك؛ لن مفاد الهيئة فيها هو النسبة الإرسالية، والإرسال ينتزع منه مفهوم الطلب، إذ إن الإرسال سعي نحو المقصود، فتكون الهيئة دالة على الطلب. (23)

وقد اختلف الأصوليون في الصيغة الدالة على الأمر حقيقة، فمنهم من يرى أن الأمر حقيقة في صيغة (افعل) ومنهم من يرى أنه حقيقة فيها وفي غيرها (24) وكان لكل واحد من الأصوليين وجهة نظر في تعريف دلالة الأمر، فالأمر: هو طلب الشيء على وجه الاستعلاء، فقد عرّفه الغزالي بـ "القول المقتضي طاعة المأمور بفعل المأمور به" (25) أو "هو السعي نحو المقصود، فإن كان سعيًا مباشرًا، كالعطشان يتحرك نحو الماء، فهو طلب تكويني، وإن كان بتحريك الغير وتكليفه فهو طلب تشريعي" (26) وقد أشار البقاعي إلى بيان مصطلح الأمر، إذ يقول: "الأمر: الإيجاب بصيغة أفعل وهو يتضمن إرادة المأمور به في الجملة، وقد يراد امتثال عين المأمور" (27).

وتأتي دلالة الأمر على أربع صيغ هي: (28)

1- فعل الأمر كقوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ﴾ (29).

2- المضارع المقترب بلام الأمر نحو قولك (ليكتب).

3- المصدر النائب عن فعل الأمر كقوله تعالى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا...﴾ (30)

4- اسم فعل الأمر كقوله تعالى: ﴿... عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا

اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ ...﴾ (31).

وتبدو أهمية السياق واضحة في تحديد صيغة الأمر ودلالاتها على الوجوب، أو الندب أو الإباحة، وهذا مما أدى إلى وقوع الخلاف بين الأصوليين في دلالة هذه الصيغة، وفي ذلك يقول ابن حزم الأندلسي: "قال: بعض الحنفيين وبعض المالكيين وبعض الشافعيين إن أوامر القرآن والسنن على الوقف حتى يقوم دليل على حملها، إما

على الوجوب في العمل؛ وإِما على الندب، وإِما على الإباحة⁽³²⁾.
وَقَدْ انْتَقَوْا عُلَمَاءُ الْأُصُولِ عَلَى أَنَّ صِغَةَ الْأَمْرِ عِنْدَمَا تَصْدُرُ مِنَ الشَّارِعِ تَكُونُ ظَاهِرَةً فِي الْوُجُوبِ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْأَمْرِ الْإِلْزَامَ وَاسْتَدَلُّوا عَلَى ذَلِكَ بِأَدَلَّةٍ مِنْهَا⁽³³⁾:
1- إِنَّ التَّبَادُرَ الْمُسَبِّقَ إِلَى الْفَهْمِ عِنْدَ إِطْلَاقِ كَلِمَةِ الْأَمْرِ هُوَ الطَّلَبُ الْحَتْمِيُّ الْإِلْزَامِيُّ.

2- أَنَّ كَلِمَةَ الْأَمْرِ وَإِنْ كَانَتْ مَوْضُوعَةً لِلْوُجُوبِ إِلَّا أَنَّهَا ظَاهِرَةٌ بِحُكْمِ الْعَقْلِ؛ لِأَنَّ الْعَقْلَ يُوجِبُ طَاعَةَ أَوَامِرِ الْمَوْلَى.

وَالَّذِي يَبْدُو لِي أَنَّ الْأُصُولِيِّينَ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَهَمِّيَّةِ السِّيَاقِ فِي تَحْدِيدِ صِغَةِ (أَفْعَل) إِنْ كَانَتْ مُجَرَّدَةً مِنَ الْقَرَائِنِ أَوْ مَتَحَفَةً بِهَا، وَالشَّأْنُ فِي الْحَالَتَيْنِ مُخْتَلِفٌ؛ لِأَنَّ دَلَالََةَ صِغَةِ الْأَمْرِ مُفْرَدَةً تَخْتَلِفُ عَنْ دَلَالَتِهَا فِي السِّيَاقِ مَتَحَفَةً بِالْقَرَائِنِ⁽³⁴⁾.
إِنَّ الْأَمَرَ يَذُلُّ بِصِغَةِ عَلَى طَلَبِ الْفِعْلِ عَلَى سَبِيلِ الْإِيجَابِ وَالْوُجُوبِ الْمُلْزِمِ، وَقَدْ أَشَارَ الْبِقَاعِيُّ إِلَى هَذَا الْغَرَضِ فِي دَلَالَةِ الْأَمْرِ عَلَى الْوُجُوبِ، وَجَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا...﴾⁽³⁵⁾.

قال البقاعي: "وذلك دال على وجوب السلام من الأمر، وعلى الفور. من الفاء، والإجماع موافق لذلك، وترك الجواب إهانة، والإهانة ضرر، والضرر حرام"⁽³⁶⁾ فَإِنَّ صِغَةَ الْأَمْرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (فحيوا) دَالَّةٌ عَلَى السَّلَامِ وَعَلَى الْفَوْرِ وَهَذَا إِجْمَاعُ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ بِحَسَبِ كَلَامِ الْبِقَاعِيِّ.

وَكَذَلِكَ مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾⁽³⁷⁾، إِذْ يَقُولُ الْبِقَاعِيُّ: "ولما كان ظاهر الآية وجوب الانصات لكل قارئ على كل أحد رغب فيه تعظيماً لشأنه"⁽³⁸⁾ وَجَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ...﴾⁽³⁹⁾.

إِذْ يَقُولُ الْبِقَاعِيُّ: "إشارة إلى صدق هذا الوعد بحرف الاستعلاء الدال على الالتزام والوجوب"⁽⁴⁰⁾.

وَالَّذِي أَحَبُّ أَنْ أُشِيرَ إِلَيْهِ أَنَّ دَلَالََةَ الْأَمْرِ عِنْدَ إِطْلَاقِهَا تَذُلُّ عَلَى الْوُجُوبِ، فَأَوَّلُ

مَا يَتَّبَادِرُ إِلَى الذَّهْنِ مِنْ هَذِهِ الصِّغَةِ الْوُجُوبِ ، فَالسِّيَاقُ يَلْعَبُ الدَّورَ الْمُهْمُّ فِي بَيَانِ وَتَحْدِيدِ الْعَرَضِ الَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ (41).

وَقَدْ يَخْرُجُ الْأَمْرُ إِلَى أَغْرَاضٍ بِلَاغِيَّةٍ أُخْرَى نَلْتَمِسُ هَذِهِ الْأَغْرَاضِ مِنْ خِلَالِ أَثَرِ السِّيَاقِ فِي هَذِهِ الصِّغَةِ، وَقَدْ أَشَارَ الدُّكْتُورُ عَقِيدُ الْعَزَاوِي إِلَى بَعْضِ الْأَغْرَاضِ عِنْدَ الْبِقَاعِيِّ، إِلَّا أَنِّي سَوْفَ أَقِفُ عِنْدَ بَعْضِ الْأَغْرَاضِ الَّتِي لَمْ يُشِرْ إِلَيْهَا، فَضْلاً عَنْ التَّنَطُّقِ بِشَكْلِ مُوجَزٍ إِلَى الْأَغْرَاضِ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا وَمِنْ هَذِهِ الْأَغْرَاضِ مَا يَأْتِي.

1- الْأَمْرُ لِلْإِشَادِ

وَمِنْ الْأَغْرَاضِ الْبِلَاغِيَّةِ الَّتِي خَرَجَتْ إِلَيْهَا صِغَةُ (أَفْعَل) هِيَ الْإِشَادُ ، فَقَدْ جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ ﴾ (42) إِذْ يَقُولُ الْبِقَاعِيُّ: " قَالَ سُبْحَانَهُ مَلَقْنَا لَهُ وَمَرَشَدًا لَهُمْ فِي صُورَةِ التَّهْدِيدِ، وَكَانَ الْمُرَادُ (بِالْأَمْرِ) الْإِسْتِشَادَ لِلْعَقْدِ وَالرَّجُوعِ عَنِ الْغِيِّ وَالْعِنَادِ وَلَكُونِ السِّيَاقِ لَهُ، لَا مَجْرَدَ التَّهْدِيدِ " (43) بَيِّن - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - بِصِغَةِ الْأَمْرِ الدَّالَّةِ عَلَى الْإِسْتِشَادِ مِنْ أَجْلِ الرَّجُوعِ عَنِ الْعِنَادِ إِلَى الْحَقِّ، وَالْإِيمَانِ، مُعَبَّرًا أَيْضًا بِالْفَاءِ الْمُقْتَضِيَةِ لِلْإِسْرَاعِ وَعِظَمِ الْمَأْمُورِ بِنَظَرَةٍ يَجْعَلُهُ أَهْلًا لِلْعِنَايَةِ بِهِ.

2- الْأَمْرُ لِلْإِنذَارِ وَالتَّوْعِيدِ

وَقَدْ جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ ... وَمَنْ ضَلَّ فَقُلْ إِنَّمَا أَنَا مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴾ (44) فَصِغَةُ (أَفْعَل) خَرَجَتْ إِلَى غَرَضِ الْإِنذَارِ وَالتَّوْعِيدِ؛ وَذَلِكَ لِدَلَالَةِ السِّيَاقِ عَلَيْهَا، وَنَظَّمَ قَوْلُهُ تَعَالَى، إِذْ يَقُولُ الْبِقَاعِيُّ: " فَلَمْ أَوْمَرْ بِهِ الْآنَ (قُلْ) أَيِ إِذْ أُنذِرُ لَهُمْ وَتَرْغِيبًا وَتَرْهِيبًا " (45) فَالْمَعْنَى: وَمِنْ لَمْ يَهْتَدِ بِهِ بِالْأَغْرَاضِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِ وَهُوَ الضَّلَالُ فَعَلَيْهِ ضَلَالُهُ وَكُفْرُهُ لَا عَلَيَّ، لِأَنِّي لَسْتُ إِلَّا مُنْذِرٌ مَأْمُورًا بِذَلِكَ وَلَسْتُ عَلَيْكُمْ وَكِيلًا، فَالْعُدُولُ عَنْ مِثْلِ قَوْلِنَا وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا أَنَا مِنَ الْمُنذِرِينَ هُوَ الَّذِي كَانَ يَقْتَضِيهِ الظَّاهِرُ. (46)

3- الْأَمْرُ لِلتَّعَجُّبِ

وَقَدْ أَشَارَ الْبِقَاعِيُّ إِلَى خُرُوجِ صِغَةِ (أَفْعَل) إِلَى التَّعَجُّبِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ ﴾ (47) إِذْ يَقُولُ الْبِقَاعِيُّ: " وَمَا عَسَى أَنْ يَسْمَعُوا أَوْ يَبْصُرُوا فِيهِ، بِأَنَّ حَالَهُمْ

في شدة السمع والبصر جدية بأن يعجب منها " (48) أَيَّ أَنَّهُ لَا يُوصَفُ لِنُّنْ كَانُوا صُمًّا وَبُكْمًا عَنْ الْحَقِّ فَمَا أَسْمَعُهُمْ وَأَبْصَرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَكِنَّهُمْ يَسْمَعُونَ وَيُبْصِرُونَ حَيْثُ لَا يَنْفَعُهُمُ السَّمْعُ وَلَا الْبَصَرُ، وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُمْ أَسْمَعُ شَيْئًا وَأَبْصَرَهُ وَهُوَ تُعْجِبُ مِنْ شِدَّةِ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ. (49)

وَجَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿... مَن نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِنَ بَعْدِ مَوْتِهَا لِيَقُولَنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ ...﴾ (50) إِذْ يَقُولُ الْبِقَاعِيُّ: " فلما ثبت أنه الخالق بدءاً وإعادة كما يشاهد في كل زمان، قال منها على عظمة صفاته اللازم من أثباتها صدق رسول (ص)، (قل) معجباً منهم في جمودهم حيث يقرون بما يلزمهم التوحيد ثم لا يوحدون " (51) فَالسِّيَاقُ دَلَالَةُ الْفَصْلِ فِي هَذِهِ الصِّيغَةِ وَالْغَرَضُ الدَّالُّ عَلَيْهِ وَهُوَ دَالٌّ عَلَى التَّعْجِبِ مِنْ أَفْعَالِ الْقَوْمِ.

4- الْأَمْرُ لِلتَّنْبِيهِ

وَمِنْ الدَّلَالَاتِ الَّتِي خَرَجَتْ إِلَيْهَا صِيغَةُ ((إِفْعَلْ)) وَالَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا الْبِقَاعِيُّ (التَّنْبِيهِ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿... تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ (52) إِذْ يَقُولُ الْبِقَاعِيُّ: " وعظم الشأن في ابتداء الجزاء بالتنبيه بالأمر بالعلم فقال (فاعلموا) إنكم لم تضرّوا إلا أنفسكم؛ لأن الحجة قد قامت عليكم، ولم يبق على الرسول شيء لأنكم علمتم " (53) فَإِنَّ أَعْرَضْتُمْ فَلَيْسَ عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَنْ يَبْلُغَ أَحْكَامَ اللَّهِ وَلَيْسَ عَلَيْهِ خَلْقُ الطَّاعَةِ فِيكُمْ، وَلَا يُلْحِقُهُ مِنْ تَوَلَّيْتُمْ شَيْءٌ (فَاعْلَمُوا) وَفِيهِ تَنْبِيهِ وَتَوْبِيخٌ إِلَى أَنَّكُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ وَافْتَرَقْتُمْ هَذِهِ الْمَعَاصِي ظَنَنْتُمْ أَنَّكُمْ كَابَرْتُمْ النَّبِيَّ (ص) فِي نَهْيِهِ عَنْهَا وَنَسِيتُمْ أَنَّهُ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِنَا لَيْسَ لَهُ الْأَمْرُ فِي شَيْءٍ إِلَّا الْبَلَاغُ (54).

وَجَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ (55) أَشَارَ الْبِقَاعِيُّ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ((اِعْلَمُوا)) إِذْ يَقُولُ: " وهي كلمة ينبه

بها السامع على أن ما بعدها مهم جداً" (56) فَإِنَّ صِيغَةَ ((إِفْعَلْ)) قَدْ دَلَّتْ عَلَى تَنْبِيهِ السَّامِعِ ، وَالْإِهْتِمَامُ لِمَا بَعْدَهَا مِنْ قَوْلِهِ - عَزَّ وَجَلَّ.

5- الْإِبَاحَةُ

الْإِبَاحَةُ هي: " الأذن بإتيان الفعل كيف يشاء الفاعل " (57) وَمِنْ أَمْثَلَتِهَا مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿... كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ...﴾ (58) إِذْ يَقُولُ الْبِقَاعِيُّ: " ولما كان هذا الأمر للإباحة لا للإرادة قيده، لئلا يقتضي إيجاد الثمر في كل جنة في كل وقت " (59) فَالنَّصُّ الْقُرْآنِيُّ صُورَتُهُ صُورَةُ الْأَمْرِ وَمَعْنَاهُ الْإِبَاحَةُ أَوْ الْأَذْنُ، وَهُوَ الْفِكْرُ عَلَى الْأَكْلِ، تَحْقِيقًا لِرَجَاءِ النَّاسِ فِي الْخِصْبِ وَتَسْكِينًا لِأَمَالِهِمْ رَحْمَةً لَهُمْ وَرِفْقًا بِهِمْ، إِعْلَامًا فِيهِ أَنَّهُ أَنْ وَقَعَا جَذْبًا كَانَ فِي نَاحِيَةِ دُونِ أُخْرَى وَفِي نَوْعٍ دُونَ آخَرَ، وَإِبَاحَةً لِلْأَكْلِ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِ الثَّمَرَةِ نَضِيجَةً وَغَيْرَ نَضِيجَةٍ. (60)

6- التَّهْدِيدُ

ذَكَرَ ابْنُ فُنَيْيَةِ الْأَمْرَ لِلتَّهْدِيدِ، فَقَالَ: " ومنه أن يأتي الكلام على لفظ الأمر وهو تهديد " (61) فَصِيغَةُ الْأَمْرِ قَدْ تَخَرَّجُ إِلَى مَعْنَى التَّهْدِيدِ وَعِنْدَمَا يَكُونُ الْأَمْرُ فِي سِيَاقِ عَدَمِ الرِّضَا بِمَا أَمَرَ. (62)

وَمِنْهُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿... وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ (63). إِذْ فَسَّرَ الْبِقَاعِيُّ صِيغَةَ الْأَمْرِ بِالْغَرَضِ الْبَلَاغِيِّ الدَّالِّ عَلَى التَّهْدِيدِ إِذْ يَقُولُ: " ولما هددهم بعلمه وكان ذلك النهاية في التهديد وكان كل أحد يعلم من نفسه في النقائص ما يجلب عن الوصف أخبرهم بما أوجب الإمهال على ذلك من منه بغفرانه وحلمه حثاً على التوبة وإقامة بين الرجاء والهيبة " (64) فَالنَّصُّ الْقُرْآنِيُّ لِمَا فِيهِ مِنْ جَلَالِ النُّظْمِ، وَجَزَالَةِ الْقَوْلِ، وَحَلَاوَةِ السَّبْكِ، وَقُوَّةِ التَّرْكِيبِ وَرِصَانَتِهِ، بَيْنَ الْغَرَضِ فِي صِيغَةِ (إِفْعَلْ) وَخُرُوجِهَا إِلَى غَرَضِ التَّهْدِيدِ، وَالْحَذَرُ مِنْ قُدْرَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَيَقُولُ أَبُو حَيَّانٍ: وَلَمَّا هَدَدَهُمْ بِأَنَّهُ مُطَّلَعٌ عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمْ وَحَذَرَهُمْ مِنْهُ أَرْدَفَ ذَلِكَ بِالصِّفَتَيْنِ الْجَلِيلَتَيْنِ، لِيُزِيلَ عَنْهُمْ بَعْضُ رَوْعِ التَّهْدِيدِ وَالْوَعِيدِ وَالتَّحْذِيرِ مِنْ

عِقَابِهِ، لِيَعْتَدِلَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ فِي الرَّجَاءِ وَالْخَوْفِ. (65)

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْبِقَاعِيَّ قَدْ تَابَعَ أَبَا حَيَّانٍ فِي خُرُوجِ هَذِهِ الصِّيغَةِ فِي هَذَا النَّصِّ إِلَى غَرَضِ التَّهْدِيدِ. (66)

7- الْأَمْرُ لِلدَّعَاءِ

الدَّعَاءُ هُوَ: " طلب الفعل من المدعو وصيغته صيغة الامر، إلاَّ أنَّ الدعاء لمن فوقك والامر لمن دونك " (67) وَقَدْ فَرَّقَ الثُّحَاةُ وَالْبَلَاغِيُّونَ بَيْنَ الْأَمْرِ وَالْدَّعَاءِ بِحُسْبَانٍ أَنَّ مَنَاطَ الْأَوَّلِ هُوَ الْإِسْتِعْلَاءُ ، وَمَنَاطُ الثَّانِي هُوَ التَّضَرُّعُ وَالْخُضُوعُ. (68)

وَمِمَّا أَشَارَ إِلَيْهِ الْبِقَاعِيُّ فِي ضَمَنِ هَذَا الْغَرَضِ مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿...أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ (69) إِذْ يَقُولُ الْبِقَاعِي: " ثم جعل ختام توجه المؤمنين إلى ربهم الدعاء بثمرة الولاية " (70) وَالْغَرَضُ لِهَذِهِ الصِّيغَةِ هُوَ الدَّعَاءُ تَوَجُّهُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى رَبِّهِمْ بِالْدَّعَاءِ وَالْمَغْفِرَةِ، فَيَكُونُ الدَّعَاءُ لِمُغْفَرَةِ اللَّهِ، (71) لِأَنَّهُ تَعَالَى مَوْلَاهُمْ وَمَالِكُ تَدْبِيرِهِمْ ، وَأَمْرُهُمْ يَنْشَأُ مِنْ تِلْكَ النُّصْرَةِ لَهُمْ عَلَى أَعْدَائِهِمْ.

8- الْأَمْرُ لِلتَّعْجِيزِ

وَوَغَرَضُ التَّحْدِيِّ وَالتَّعْجِيزِ هُوَ: " إظهار المخاطب عدم قدرته على أداء الفعل المطلوب منه " (72) وَمِثَالُهُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿...وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (73).

يقول البقاعي: " البلاغة ثلاث طبقات فأعلاها معجز، وأوسطها وأدناها ممكن، والتحدي وقع بالعليا، وليس هذا أمراً بالافتراء، لأنه تحدٍ للتعجيز وَلَمَّا كَانَتْ الرُّتْبُ كُلُّهَا تَحْتَ رُتْبَتِهِ تَعَالَى أَشَارَ إِلَى عَجْزِهِمْ عَنِ الْمُعَارَضَةِ دَلِيلَ قَاطِعٍ عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ يَصِلُوا إِلَى شَيْءٍ مِنْ كَلَامِهِ تَعَالَى بِغَيْرِ عِلْمِهِ ، وَأَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَدْ وَصَلُوا مِنْ ذَلِكَ التَّبَكُّيِّتِ بِالتَّحْدِيِّ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ وَرُؤُوسَهُمْ لَأَنفُسِهِمْ فِي ذَلِكَ الْمَضْمَارِ كُرَّةً فِي إِثْرِ كُرَّةٍ إِلَى حَدِّ مِنَ الْعَجْزِ لَا يَقْدِرُونَ مَعَهُ عَلَى النُّطْقِ " (74) وَشَأْنُ مَنْ يُرِيدُ تَعْجِيزَ شَخْصٍ أَنْ يُطَالِبَهُ أَوَّلًا بِأَنْ يَفْعَلَ مِثْلًا مِمَّا يَفْعَلُ هُوَ ثُمَّ يَتَّبِعُ عَجْزَهُ. (75)

وَهُنَاكَ دَلَالَاتٌ يَخْرُجُ إِلَيْهَا الْأَمْرُ أَشَارَ إِلَيْهَا الْبِقَاعِي وَأَوْدُ الْإِشَارَةَ إِلَيْهَا فَقَطْ ، مِثْلُ

النَّدْب،⁽⁷⁶⁾ في قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ...﴾⁽⁷⁷⁾ وَالسُّخْرِيَّةُ،⁽⁷⁸⁾ في قوله تعالى: ﴿...كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾⁽⁷⁹⁾ وَالتَّكْوِينُ⁽⁸⁰⁾، في قوله تعالى: ﴿...وَإِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾⁽⁸¹⁾ وَالْإِهَانَةُ⁽⁸²⁾، في قوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾⁽⁸³⁾.

وَالَّذِي يَبْدُو أَنَّ الْأُصُولِيِّينَ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَهَمِّيَّةِ السِّيَاقِ فِي تَحْدِيدِ صِغَةِ (أَفْعَل) أَنَّ كَانَتْ مُجَرَّدَةً مِنْ الْقَرَائِنِ أَوْ مَتَحَفَةٍ بِهَا؛ لِأَنَّ أَهَمِّيَّةَ السِّيَاقِ وَاضِحَةٌ، وَلَهُ دَوْرٌ بَارِزٌ فِي بَيَانِ هَذِهِ الصِّغَةِ، وَخُرُوجُهَا إِلَى الْأَغْرَاضِ الْأُخْرَى. وَخُلَاصَةُ مِمَّا تَقَدَّمَ أَنَّ السِّيَاقَ مُهِمٌّ فِي تَحْدِيدِ دَلَالَةِ الْأَمْرِ وَهَذَا الْجَانِبُ الَّذِي رَكَّزَ عَلَيْهِ الْمُفَسِّرِينَ فِي كِتَابِهِمْ، بَلْ جَعَلُوهُ شَرْطًا أَسَاسِيًّا عِنْدَ الْمُفَسِّرِينَ لِأَهَمِّيَّتِهِ فِي تَحْدِيدِ الْمَعْنَى، وَغَيْرَهَا مِنْ الْأَقْسَامِ النَّحْوِيَّةِ وَاللُّغَوِيَّةِ.

الْخَاتِمَةُ

بِفَضْلِ اللَّهِ الَّذِي وَفَّقَنَا إِلَى خِدْمَةِ كِتَابِهِ الْمَنْزِلِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، فَقَدْ تَنَاوَلْتُ هَذِهِ الدِّرَاسَةَ، (السِّيَاقُ وَدَلَالَةُ الْأَمْرِ فِي تَفْسِيرِ نَظْمِ الدُّرَرِ)، وَقَدْ رَكَّزْتُ عَلَى الْجَانِبِ السِّيَاقِ وَالِدَّلَالِيِّ، مُحَاوِلًا بَيَانِ أَهَمِّيَّتِهِ، وَدَوْرِهِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْجُمْلَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَالسِّيَاقِ حَسَبَ مَا ذَكَرَهُ الْعُلَمَاءُ لَهُ الدَّوْرُ الْأَسَاسِيُّ وَالْمُهْمُّ فِي التَّوْجِيهِ الدَّلَالِيِّ. وَمِنْ أَهَمِّ النَّتَائِجِ الَّتِي تَوَصَّلْتُ إِلَيْهَا الدِّرَاسَةُ، هِيَ :

- 1 - اعْتَمَدَ الْبِقَاعِيُّ عَلَى كُتُبِ التَّفْسِيرِ وَالنَّحْوِ وَاللُّغَةِ مِنْ الْعُلَمَاءِ السَّابِقِينَ .
- 2 - اعْتَمَدَ الْبِقَاعِيُّ عَلَى السِّيَاقِ فِي بَيَانِ كَثِيرٍ مِنَ الْأَلْفَاظِ، وَقَدْ عَدَّ صِیْغَةَ الْأَمْرِ ذَاتَ مَعَانٍ مُتَعَدِّدَةٍ لَا يُمَكِّنُ الْوُقُوفُ عَلَى مَعَانِيهَا، إِلَّا مِنْ خِلَالِ السِّيَاقِ.
- 3- إِنَّ الْأُصُولِيِّينَ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَهَمِّيَّةِ السِّيَاقِ، وَلَهُ دَوْرٌ بَارِزٌ فِي بَيَانِ صِیْغَةِ (أَفْعُلْ) أَنْ كَانَتْ مَتَحَفَةً بِالْقَرَائِنِ أَوْ مُجَرَّدَةً مِنْهَا.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم

- ❖ **الأحكام في أصول الأحكام**, ابن حزم الأندلسي، أبي محمد علي (ت456هـ) أشرف على طبعها أحمد شاكر، مطبعة العاصمة، القاهرة، د.ت.
- ❖ **أصول السرخسي**, السرخسي، أبو بكر محمد بن أحمد بن سهل (ت 490 هـ)، تح: أبي الوفا الأفغاني، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت 1973م، د.ط.
- ❖ **الإيضاح في شرح المفصل**, ابن الحاجب، أبو عمرو عثمان بن عمر (ت 646 هـ)، تح: موسى بناي العلي، مطبعة العاني، بغداد، 1983م، د.ط.
- ❖ **البحث الدلالي في التبيان في تفسير القرآن**, لأبي جعفر بن الحسن الطوسي، ابتهاج كاسد ياسر الزبيدي، اطروحة دكتوراه، كلية التربية للبنات، بغداد، 2003م.
- ❖ **البحث الدلالي في كتاب أصول السرخسي**, نواس محمد علي عبد عون الخفاجي، كلية الآداب، الجامعة المستنصرية، 2001م.
- ❖ **البحر المحيط**, أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف (ت 745هـ)، تح: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد عوض، وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2001.
- ❖ **تأويل مشكل القرآن**, ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم (ت 276هـ)، شرح وتحقيق، السيد أحمد صقر، دار إحياء الكتب العربية، مطبعة عيسى البابي الحلبي، د.ت.ط.
- ❖ **التبيان في تفسير القرآن**, الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت460هـ)، تحقيق وتصحيح: أحمد شوقي الأمين وأحمد حبيب قصير، المطبعة العلمية ومطبعة النعمان، النجف الأشرف، 1965م، د.ط.
- ❖ **التعريفات**, الجرجاني، السيد الشريف علي بن محمد بن علي الحسيني(ت 816هـ)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، 1938م، د.ط.
- ❖ **تهذيب اللغة الأزهرية**, أبو منصور محمد بن أحمد (ت370هـ) تح: يعقوب بن

- عبد النبي، مراجعة محمد علي النجار، الدار المصرية للتأليف والترجمة، مطابع كل العرب، القاهرة، د.ت.ط.
- ❖ **دراسة المعنى عند الأصوليين**، د. طاهر سليمان حمودة، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، د.ت.ط.
- ❖ **دروس في علم الأصول**، الصدر، آية الله العظمى الشهيد السيد محمد باقر الصدر، مؤسسة النشر الإسلامية، د.ت.ط.
- ❖ **دور الكلمة في اللغة**، ستيفن أولمان، ترجمة: كمال محمد بشر، المطبعة العثمانية، ط3، 1972م.
- ❖ **الرسالة**، الشافعي، محمد بن إدريس (ت: 204هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط1، 1940م.
- ❖ **علم الدلالة**، بالمر، أف، ار، ترجمة مجيد الماشطة، مطبعة العمال المركزي، بغداد 1985م، د.ط.
- ❖ **علم اللغة (مقدمة القارئ العربي)**، محمود السعران، دار المعارف-مصر، 1962م، د.ط.
- ❖ **علم المعاني**، عبد العزيز عتيق، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1985م.
- ❖ **القاموس المحيط**، الفيروز آبادي، الشيخ مجد الدين محمد بن يعقوب، دار الفكر، بيروت، 1983م.
- ❖ **الكتاب**، سيويه، عمرو بن عثمان بن قنبر (ت 180هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون، مطبعة المدني، ط3، 1988م.
- ❖ **لسان العرب**، ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري (ت 711هـ)، مطبعة مصورة عن طبعة بولاق، الدار المصرية للتأليف والترجمة، د.ت.
- ❖ **اللغة**، فندريس، تعريب: عبد الحميد الدواخلي، ومحمد القصاص، مطبعة البيان العربي، 1950م، د.ط.
- ❖ **اللغة والمعنى والسياق**، جون لاينز، ترجمة: عباس صادق الوهاب، دار الشؤون الثقافية، بغداد، ط 1987م.
- ❖ **لمحات الأصول**، الإمام الخميني، تح: مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني،

مطبعة مؤسسة العروج ط1, 1401هـ.

❖ **المستقصى من علم الأصول**, الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد (ت 505هـ)

دار العلوم الحديثة . لبنان, د.ت.ط.

❖ **معاني القرآن وإعرابه**, الزجاج, تح: د. عبد الجليل عبده شلبي، خرج أحاديثه:

د. علي كمال الدين محمد, دار الحديث-القاهرة, 2004, د.ط.

❖ **معجم مقاييس اللغة**, ابن فارس, اعتنى به: د. محمد عوض مرعب والآنسة

فاطمة محمد أصلان, طبعة جديدة, دار إحياء التراث العربي, بيروت, ط1,

2001م.

❖ **مفتاح العلوم إلى علم الأصول**, البهادلي، أحمد كاظم، شركة حسام للطباعة،

بغداد, ط1, 1974م.

❖ **المفردات في غريب القرآن**, الراغب الأصفهاني، أبي القاسم الحسين بن محمد

(ت 502هـ), تح: محمد جليل عيتاني، دار المعرفة, بيروت, ط3, 2001م.

❖ **المقتضب**, المبرد, تح: محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب, بيروت, د.

ت. ط.

❖ **من بلاغة النظم العربي**, (دراسة تحليلية لمسائل علم المعاني), د. عبد العزيز

عبد المعطي عرفة، عالم الكتب, بيروت, ط1, 1984م.

❖ **منهج البحث اللغوي بين التراث وعلم اللغة الحديث**, د: علي زوين، مطابع

الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ط 1986م.

❖ **الميزان في تفسير القرآن**, الطباطبائي، السيد محمد حسين (ت 1402هـ)،

مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ط1, 1997م.

❖ **نظم الدرر في تناسب الآيات والسور**, البقاعي، تح: محمد عبد المعين، طبعة

مجلس المعارف الإسلامية، حيدر آباد الركن الهند، ط1, 1969م.

الرسائل والأطاريح الجامعية:

❖ **الأساليب البلاغية في نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للباقعي**

(ت: 885هـ)، عقيد خالد حمودي محيي العزاوي، اطروحة دكتوراه، كلية التربية،

جامعة بغداد، 2002م.

❖ البقاعي ومنهجه في التفسير، أكرم عبد الوهاب محمد أمين، رسالة ماجستير،

كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد، 1992م.

❖ السياق ودلالته في توجيه المعنى، فوزي إبراهيم عبد الرزاق، أطروحة دكتوراه،

كلية الآداب، جامعة بغداد، 1992م.

❖ الظواهر الدلالية في تفسير أضواء البيان للشنقيطي، قحطان جاسم محمد،

رسالة ماجستير، كلية الآداب، الجامعة المستنصرية، 2002م.

- (1) ((تهذيب اللغة)) (234/9).
- (2) ((معجم مقاييس اللغة)) (117/3).
- (3) ((مفردات ألفاظ القرآن)) (ص436).
- (4) انظر ((لسان العرب)) (166/10)، ((القاموس المحيط)) (649/2)..
- (5) ((المعجم الوسيط)) (ص490).
- (6) . منهج البحث اللغوي بين التراث وعلم اللغة الحديث: 185.
- (7) . ينظر: علم اللغة ((السعران)): 288.
- (8) . اللغة والمعنى والسياق: 83.
- (9) . نظم الدرر: 424/7.
- (10) . السياق ودلالته في توجيه المعنى: 7.
- (11) . علم الدلالة ((بالمر)): 61.
- (12) . ينظر: من بلاغة النظم العربي: 20/1.
- (13) . اللغة (فندريس): 231.
- (14) . دور الكلمة في اللغة: 55.
- (15) . ينظر الظواهر الدلالية في تفسير أضواء البيان: 85.
- (16) . الرسالة: 52.
- (17) . ينظر: نظم الدرر: 14/1.
- (18) . المستقصى: 339/1.
- (19) . ينظر: دور الكلمة في اللغة: 55، والبحث الدلالي عند السرخسي: 103.
- (20) . نظم الدرر: 11/1.
- (21) . نظم الدرر: 11/1.
- (22) . ينظر: البحث الدلالي عند السرخسي: 108.
- (23) . ينظر: دروس في علم الأصول: 77.
- (24) . ينظر: أصول السرخسي: 11/1.
- (25) . المستقصى: 411/1.
- (26) . دروس في علم الأصول: 76، وينظر: لمحات الأصول: 208.
- (27) . نظم الدرر: 370-369/9.
- (28) . ينظر: الأحكام لابن حزم: 285-284/3.
- (29) . التوبة: 103.
- (30) . النساء: 36.
- (31) . المائدة: 105.
- (32) . الأحكام لابن حزم: 259/3.
- (33) . ينظر: مفتاح الوصول إلى علم الأصول: 273/1.
- (34) . ينظر: دراسة المعنى عند الأصوليين: 79.
- (35) . النساء: 86.
- (36) . نظم الدرر: 351/5.
- (37) . الأعراف: 204.
- (38) . نظم الدرر: 209/8.
- (39) . آل عمران: 194.

- (40) . نظم الدرر: 160/5.
- (41) . للمزيد ينظر نظم الدرر: 400-107-53/3، 383/5، 294/7، 400/11، 159/15.
- (42) . النمل: 69.
- (43) . نظم الدرر: 207/14، وينظر: 128/20.
- (44) . النمل: 92.
- (45) . نظم الدرر: 229/14.
- (46) . ينظر: البحر المحيط: 96/7، معاني القرآن وإعرابه للزجاج: 99/4، والميزان: 407/15.
- (47) . مريم: 28.
- (48) . نظم الدرر: 199/12.
- (49) . ينظر: البحر المحيط: 180/6.
- (50) . العنكبوت: 63.
- (51) . نظم الدرر: 473/14.
- (52) . المائدة: 92.
- (53) . نظم الدرر: 295/6.
- (54) . ينظر: البحر المحيط: 18/4، والميزان: 124/6.
- (55) . الأنفال: 28.
- (56) . نظم الدرر: 262/8.
- (57) . التعريفات: 11.
- (58) . الأنعام: 141.
- (59) . نظم الدرر: 291/7.
- (60) . للمزيد ينظر نظم الدرر: 221/1، 188-108-107-84/3، 89/4، 27/20.
- (61) . تأويل مشكل القرآن: 216.
- (62) . ينظر: الأساليب البلاغية في نظم الدرر: 48.
- (63) . البقرة: 235.
- (64) . نظم الدرر: 349/3.
- (65) . ينظر: البحر المحيط: 230/2، ونظم الدرر: 350-349/3.
- (66) . للمزيد ينظر نظم الدرر: 182-135/3، 297/4، 498/8، 52/12، 34/13، 270/15، 465/16، 200/17، 25/19.
- (67) . المقتضب: 132/2، والتبيان في تفسير القرآن: 134/6، وينظر: البحث الدلالي في التبيان: 227.
- (68) . ينظر: الكتاب: 142/1، والإيضاح: 143/1.
- (69) . البقرة: 286.
- (70) . نظم الدرر: 186/4.
- (71) . للمزيد ينظر نظم الدرر: 40/5، 320-145-183/13.
- (72) . علم المعاني (عبد العزيز عتيق): 81.
- (73) . هود: 13.
- (74) . ينظر: نظم الدرر: 250/9.
- (75) . للمزيد ينظر: نظم الدرر: 310/9، 25/19.
- (76) . نظم الدرر: 162/3.
- (77) . البقرة: 203.
- (78) . نظم الدرر: 465/1.
- (79) . البقرة: 65.
- (80) . نظم الدرر: 128/2.
- (81) . البقرة: 117.
- (82) . نظم الدرر: 47-46/18.
- (83) . الدخان: 49.